

دليل المشارك لجادة الإبل (تبوك)



الباب الأول شروط وأحكام التسجيل والمشاركة واعتماد النتائج

الفصل الأول

التعريفات

- 1. النادى: نادى الإبل.
- 2. المهرجان: مهرجان المناطق (جادة الإبل).
- 3. إدارة المهرجان: الإدارة المعينة من قبل النادي لإدارة مهرجان المناطق (جادة الإيل).
- 4. شروط التسجيل والمشاركة: شروط التسجيل والمشاركة في مهرجان المناطق (جادة الإبل).
- 5. المسجل: الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي قام بتسجيل معلوماته الشخصية
 في الموقع الالكتروني.
- 6. المشارك: هـو مـن سـجل إبلـه لغـرض المشاركة في المهرجان وهـو الشـخص الطبيعـيأوالاعتباري المسـجل الـذي تـممشاركته فعليًا في منافسات المهرجان.
- 7. المفوض: الشخص الذي يتم تفويضه من قبل المالك عبر منصة التسجيل الخاصة بمشاركات المهرجان للقيام بإنهاء كافة الإجراءات إنابة عن المشارك ما عدا استلام الجائزة.
 - العام ذاته: جميع المهرجانات التي ينظمها النادي خلال السنة الميلادية الواحدة .
- 9. العامـل: هـو الراعـي المعُيـن مـن قبـل المشـارك لرعايـة وتغذيـة إبلـه في موقـع المهرجـان.
 - الإبل: الإبل التي تم تسجيلها للمشاركة في المهرجان.
 - 11. الإبل المشاركة: هي الإبل التي تم تسجيلها ودخولها المنافسة.
 - 12. الإبل المتأهلة: هي الإبل التي تم تأهيلها إلى مرحلة التحكيم النّهائي.
 - 13. الإبل الفائزة: هي الإبل التي حصلت على مركز بناءً على نتائج التحكيم النهائي.
- 14. المنافسة / المنافسات: هي المسابقة / المسابقات التي يتم تنفيذها من خلال الإبل المشاركة.
- 15. المنصة الإلكترونية: هي الموقع الإلكتروني المخصص للمهرجان، ويحتوي على معلومات المسجلين والمشاركين، والإبل، وجدول المنافسات، والجوائز.
 - 16. موقع المهرجان: هو المكان الجغرافي المخصص لإقامة المهرجان.
- 17. اللجنّة المختصة: هي اللجنة الّتي تمّ تشكيلها من قبل إدارة المهرجان، وتزاول عملها في تنظيم أعمال المهرجان وفق التخصصات والصلاحيات الممنوحة لها.
- 18. اللجنــة القانونيــة: هــي اللجنــة الــتي تشــكلها إدارة المهرجــان والمكونــة مــن ذوي الخبــرة القانونيــة، للنظــر في مخالفــات لوائــح وشــروط وأحــكام وتعليمــات أنظمــة المهرجــان.

الفصل الثاني

أهداف شروط التسجيل والمشاركة:

- 1. تنظيم إجراءات تسجيل الإبل بما يضمن عدالة الفرص لجميع الراغبين في التسجيل.
 - 2. وضع المعايير الخاصة للمشاركة في منافسات المهرجان.
- 3. تحقيق مبدأ الشفافية في وضوح الضوابط والأحكام المطبقة على المسجلين والمشاركين.
 - 4. توضيح الالتزامات الواجبة على المشاركين أثناء مشاركتهم في منافسات المهرجان.

الفصل الثالث

شروط وإجراءات التسجيل والمشاركة

أولًا: شروط وإجراءات التسجيل:

- 1. يتم التسجيل عبر منصة نادي الإبل الإلكترونية (KACF.CAMELCLU.GOV.SA) والموافقة على جميع شروط وإجراءات التسجيل، والتعليمات الصادرة عن إدارة المهرجان، ووزارة البيئة والمياه والزراعة، والالتزام بها وتحمل جميع ما يترتب على مخالفتها.
 - 2. أن يكون المسجل (سواءً كان شخصاً طبيعيًا أو اعتباريًا) سعودي الجنسية.
 - 3. يجب أن تتطابق المعلومات المقدمة مع بيانات الهوية الوطنية السعودية.
- 4. ألا يكون قد صدر بحق المسجل قرار إيقاف (سارٍ) عن المشاركة من قبل إدارة المهرجان أو أي جهة مختصة.
- 5. يحـق للمسـجل تعديـل تفاصيـل التسـجيل قبـل سـداد المقابـل المالـي. ولا يعـد التسـجيل عبـر البوابـة وسـداد المقابـل المالـي قبـولًا نهائيـاً بالمشـاركة.
 - 6. لا يحق للمسجل طلب استرداد المقابل المالي بعد السداد في أي حال من الاحوال.
- 7. على المسجل بأي منافسة، الالتزام بالمنافسات التي تم التسجيل بها مسبقًا وفي حال الانسحاب من المنافسة يحرم من جميع مهرجانات المناطق الأخرى في العام ذاته، ويستثنى من ذلك في حال تقديمه أسبابًا تندرج تحت مسمى الأسباب والظروف القاهرة بحسب تقدير إدارة المهرجان أو النادي.
- 8. يحـق لإدارة المهرجـان الإعـلان عـن أسـماء المسـجلين في المسـابقة وفي الوقـت المناسـب لذلـك.

ثانيًا: شروط وإجراءات المشاركة:

- 1. يلتـزم المشـارك بالمنطقـة المخصصـة بالتخييـم وذلـك قبـل يـوم المشـاركة بمـدة لا تقـل عـن خمسـة أيـام وذلـك لاسـتكمال متطلبـات المشـاركة.
- 2. يجب على المشارك أو الوكيل أو المفوض استكمال إجراءات الفحص من وزارة البيئة والمياه والزراعة وتشريح الإبل (شرائح النادي) وسحب عينات الدم للتوثيق لتزويد إدارة المهرجان ببطاقة المشاركة، ويتحمل المشارك المسؤولية الكاملة عن الإبل المشاركة وعن جميع البيانات والمعلومات المقدمة منه أو ممن يمثله.
- 3. في يـوم دخـول المشـاركة يجـب حضـور المشـارك أو الوكيـل أو المفـوض لاسـتكمال إجـراءات متطلبـات الدخـول حسـب شـروط وأحـكام المسـابقة.
- 4. يلتزم المشارك بالمشاركة بالإبل المضافة لديه في بطاقة المشاركة فقط، وفي حال جلب إبل غير المضافة في بطاقة المشاركة لغرض المشاركة بها، أو ليست على ملكيته سيتم مخالفته وفقًا للائحة العقوبات.
- 5. على المشارك أن يلتزم بتعليمات وأنظمة المهرجان ومن يخالف ذلك سيكون لإدارة المهرجان الحق بناءً على قرار يصدر من اللجنة القانونية.
- 6. يسمح بدخول الإبل المشاركة لكل فئة بحسب جدول المسابقات المعلن مسبقًا (حسب الأوقات التي يتم الإعلان عنها رسميًا من قبل اللجان التنظيمية بالمهرجان).
 - 7. فيما يتعلق بأسماء الإبل المشاركة في فئات (فردي أو جمل):
 - الالتزام بالدخول بشعار المنقية المسجل في منصة سمها والمعتمد لدى النادي.
- في جميع أشواط الفردي يجب أن يكون للأمتان المشاركة اسم مسجل في منصة سمها ومعتمد لدى النادى.
- جميع الفحول المشاركة (في فئة الفحل المنتج) لا بدأن يكون لها اسم مسجل في منصة سمها ومعتمد لدى النادي.
- جميع المنقيات المشاركة لا بد أن يكون لها اسم منقية مسجل في منصة سمها ومعتمد لـدى النادي.
- 8. يكون دخول الإبل والمشاركين في يوم المشاركة من الساعة 6 صباحًا وحتى الساعة 9 صباحًا وحتى الساعة 9 صباحًا وحتى
- 9. سيتم البدء باحتساب المقابل المالي للدخول المتأخر بعد الساعة 9 ولمدّة ساعة واحدة بعد الإقفال (كحد أقصى) بمبلغ وقدره (10,000) عشرة آلاف ريال سعودي.
- 10. يسمح للمالك المشارك في أحد أشواط الجمل بالدخول بمركبتين كحد أقصى مع عدد من المرافقين وفقًا لما تحدده إدارة المهرجان قبل دخوله من البوابة وذلك حسب التوجيهات الصادرة.

- 11. يسمح للمالك المشارك في أحد أشواط الفردي بالدخول بمركبة واحدة فقط مع عدد من المرافقين وفقاً لما تحدده إدارة المهرجان قبل دخوله من البوابة وذلك حسب التوجيهات الصادرة.
- 12. يتحمـل المشـارك المسـؤولية الكاملـة عـن الأضـرار الـتي تقـع منـه أو مـن مرافقيـه علـى أرض وحمـى المهرجـان.
- 13. التقيد بالتعليمات الصادرة بشأن توزيع ألوان القلائد الملونة وبتركيبها قبل الدخول، وتزويد العمالة المرافقة قلائد احتياطية.

القلائد الحمراء	القلائد الصفراء	القلائد الخضراء	اسم الفئة
5 قلائد	10 قلائد	15 قلادة	جمل 30 (الشعل، الصفر، الوضح، الشقح، الحمر، المجاهيم)
5 قلائد	5 قلائد	10 قلائد	جمل 20 (حراير) جميع الألوان

- 14. يمنع وضع أي زينة على الإبل المشاركة ويسمح بالشمائل للخلفات فقط.
- 15. يلتـزم المشـارك بسـداد المقابـل المالـي للمشـاركة في كل فئـة خـلال فتـرة التسـجيل الإلكتـروني العـادي ، وذلـك حسـب الجـدول التالـي:

ل المالي للتسجيل العادي	الفئة		
	مخفي	مكشوف	العناق
شاملة رسوم التسجيل وعينات تحليل الـ DNA ورسوم التوثيق		10000 ريال	الفحل المنتج (الشعل، الصفر، الوضح، الشقح، الحمر، المجاهيم)
شاملة رسوم التسجيل وعينات تحليل الـ DNA ورسوم التوثيق		1500 ريال	الفردي (جميع الفئات) (الشعل، الصفر، الوضح، الشقح، الحمر، المجاهيم)
شاملة رسوم التسجيل وعينات تحليل الـ DNA ورسوم التوثيق	21,240 ريال	10,920 ريال	جمل 30 للألوان (الشعل، الصفر، الوضح، الشقح، الحمر، المجاهيم)
شاملة رسوم التسجيل وعينات تحليل الـ DNA ورسوم التوثيق		5,000 ريال	20 جمل (حراير)
شاملة رسوم التسجيل وعينات تحليل الـ DNA ورسوم التوثيق		5,000 ريال	الفحل المنتج حراير
شاملة رسوم التسجيل وعينات تحليل الـ DNA ورسوم التوثيق		500 ريال	الفردي حراير
شاملة رسوم التسجيل وعينات تحليل الـ DNA ورسوم التوثيق		7,480 ريال	مسابقة الهجيج

الفصل الرابع

أحكام عامة لشروط وإجراءات التسجيل والمسابقة

1. السلوك والآداب العامة:

- الالتـزام بـالآداب العامـة للسـلوك ومـا ورد في لائحـة المحافظـة علـى الـذوق العـام، وكذلـك عـدم إثـارة النعـرات القبليـة بـأي وسـيلة كانـت.
- عدم التعدي اللفظي أو البدني على أي من منسوبي النادي ولجان المهرجان، أو الإساءة لهم عبر أي وسائل التواصل الإساءة لهم عبر أي وسيلة إعلامية أو إلكترونية بما في ذلك أي من وسائل التواصل الاجتماعي.
- لا يسمح بالتجمهر أو حمل الأسلحة البيضاء أو النارية للاستعراض بها أو حيازتها أو إطلاق الاعيرة النارية سواء داخل موقع إقامة المهرجان أو في الحمى المجاورك.
- يحظر رفع الأعلام والرايات باستثناء العلم الوطني للمملكة العربية السعودية أو علم شعار المنقيات المعتمدمن قبل النادي في المهرجان والمنطقة المحيطة به.
- الالتـزام بشـروط وضوابـط التخييـم الصـادرة مـن النـادي في حـال إقامـة المشـارك لمخيـم أو أي نـوع مـن أنـواع التشـييد في المواقـع المحـددة مـن إدارة المهرجـان.

2. النتائج والجوائز:

- يجـب أن يكـون اسـتلام الجوائــز (الغيــر ماليــة) مــن المالــك شــخصيًا أو مــن وكيلــه بوكالــة نظاميــة رسـمية، ويجـوز أن يكـون التفويـض بموجــب توقيـع المالـك على نموذج التفويـض المعتمــد مــن قبــل اللجنــة القانونيــة في المهرجــان (وفي حالــة تعــذر تســليم الجوائــز لأســباب وظــروف قاهــرة فســيتم التنســيق مــع الفائــز لاســتلام جائزتــه عــن طريــق شــركات الشــحن).
 - الجوائز المالية تودع فقط في حساب المشارك الفائز.
- للنادي (بناءً على قراريصدر من اللجنة القانونية) حق حجب الجوائز الممنوحة للفائز بها في حال مخالفته للآداب العامة للسلوك ولائحة المحافظة على الذوق العام أو ما يراه النادي أو إدارة المهرجان مخالفًا.
- تعتمـد النتائـج مـن قبـل لجنـة التحكيـم، وتعـد النتائـج المعلنـة نهائيـة، ولا يُقبـل الاعتـراض عليهـا مـن قبـل المشـاركين بعـد إعلانهـا.

3. الإبل المشاركة:

- يجب أن تكون جميع الإبل المشاركة تحمل الشرائح الإلكترونية الخاصة بالنادي، واثبات ملكية المشارك للإبل تكون عن طريق الشرائح الإلكترونية.
- مطابقـة الوسـم والشـاهد في جميـع المسـابقات ويسـتثنى مـن ذلـك الإنتـاج المسـتعار في مسـابقة فئـة الفحـل المنتـج وفئـة حيـران بـكار وحيـران قعـدان فقـط.
- في حال انتقال ملكية الشريحة من مالك إلى مالك آخريحرم المالك الأول مدة خمس سنوات من تاريخ نقل ملكية الشريحة.
 - يجب أن تكون جميع الإبل المشاركة موثقة في برنامج (وثقها).
- ألا يكون قد صدر بحق الإبل المشاركة قرار إيقاف (سارٍ) عن المشاركة من قبل أي ادارة منظمة للمهرجانات التي ينظمها النادي أو أي جهة مختصة.
 - يحظر دخول المشبهات التي ترافق الإبل (الدباديب) وما شابهها.
- تقتصر تغذية الإبل المشاركة على المياه والأعلاف المصرح بها (شعير وبرسيم)، وتحت إشراف وإجازة الهيئة العامة للغذاء والدواء، وسيتم حظر إدخال أي أعلاف غير مصرح بها لموقع المهرجان.
- لا يتحمل النادي وإدارة المهرجان ولا أي من الجهات المشاركة أي مسؤولية عن أي عارض صحي أو غير ذلك على سبيل المثال لا الحصر؛ نفوق الإبل أو الإصابات أو الكسور التي تحدث للإبل المشاركة في موقع المهرجان.
- في حال تعذر استلام الإبل المشاركة من المالك أو الراعي ومضى نصف ساعة من الموعد المفترض للتسليم فإن إدارة المهرجان يحق لها اتخاذ أي إجراء تراه مناسبًا ويتحمل المالك أي تكاليف إضافية دون أدنى مسؤولية على إدارة المهرجان أو النادى.

4. العمالة (الرعاة):

- يلتزم راعي الإبل (الراكب) بالزي السعودي مهما كانت جنسيته.
- يلتـزم العامـل بالتعليمـات الـتي تصـدر مـن اللجـان المنظمـة وبعـدم التصويـر داخـل حـرم المهرجـان أو نقـل أي معلومـة ويكـون المشـارك هـو المسـؤول الأول عـن مخالفـة عمالتـه أو مرافقيـه لأي مـن تلـك التعليمـات.
- لا يسمح بدخول العمالة المخالفة لنظام الإقامة وشروط الوقاية الصحية، وسيتم إحالة المخالفين لذلك للجهات المختصة.
- يُسـمح بدخـول العمـال حسـب الجـدول الموضـح أدنـاه، ويشـترط تقديـم الأوراق النظاميـة الخاصـة بالعمـال وتسـجيلها في المنصـة الإلكترونيـة للمهرجـان:

الفردي	جمل 30 / جمل 20 / الفحل المنتج
عامل واحد	عاملان

الباب الثاني شروط وآلية بيع المشاركات

أُولًا: الشروط الخاصة لبيع المشاركات في فئات الجمل:

تسـري أحـكام البيـع المنصـوص عليهـا في هـذا البـاب علـى المشـاركات المتأهلـة لجميـع فئـات الجمـل.

• يجب أن تتم جميع إجراءات البيع قبل العرض أمام لجنة التحكيم النهائية ولن يقبل أي طلب بعد هذا التوقيت المحدد.

ثانيًا: الشروط الخاصة لبيع المشاركات في فئات الفردي:

- تسـري أحـكام البيـع المنصـوص عليهـا في هـذا البـاب علـى المشـاركات المتأهلـة
 والفائــزة في جميــع فئــات الفــردي.
- ، في حال بيع المشاركة المتأهلة: يجب أن تتم جميع إجراءات البيع قبل العرض أمام لجنة التحكيم النهائية ولن يقبل أي طلب بعد هذا التوقيت المحدد.
- في حال بيع المشاركة الفائزة: يجب أن تتم جميع إجراءات البيع بعد مرحلة التحكيم النهائية الى اليوم الذي يسبق يوم الحفل الختامي ولن يقبل أي طلب بعد هذا التوقيت ويمكن للمشتري أن يحظى بفرصة التكريم بدلًا عن البائع وذلك حسب الاتفاق بين الطرفين.

ثالثًا: الشروط العامة وآلية بيع المشاركات في فئات الفردي والجمل:

- 1. لإجـراءات عمليـة البيـع، يجـب نقـل ملكيـة جميـع شـرائح الإبـل المشـاركة الخاصـة
 بالنـادي مـن قبـل اللجنـة المختصـة، مـع حضـور الطرفيـن لـدى اللجنـة القانونيـة
 بالمهرجـان لتوثيـق المبايعـة.
- 2. لإتمام عملية البيع يجب حضور الطرفين المتعاقدين أو من يمثلهما نظامًا في البيع لحدى اللجنة القانونية للتوثيق خلال المهلة المحددة.
- 3. لا يحـق للبائـع مطالبـة إدارة المهرجـان أو النـادي بـأي حقـوق تخـص المشـاركة المباعـة
- 4. في حال البيع فإن المشاركة تنتقل بالكامل إلى المشتري بما لها وعليها وتسري جميع الأحكام والشروط على المشتري .
- 5. يجب سداد رسوم التوثيق والمقدرة بـ (5000) خمسة آلاف ريال سعودي لتوثيق المبايعة، على أن يكون هذا الرسم على التوثيق الواحد بغض النظر عن عدد الإبل.
 - تسري جميع الشروط الخاصة بفئات مسابقات المناطق على المشتري.
- 7. إدارة المهرجان والنادي لا يتحمـلان أي تبعـات ماليـة أو قانونيـة تنشـأ عـن التعاقـدات أو التعامـلات الـتي تتـم بيـن الأطـراف المشـاركين.

الباب الثالث الشروط الخاصة بالمشاركين في مهرجان الملك عبد العزيز للإبل تسـري هـذه الشـروط علـى جميـع المشـاركين في فئـات الفـردي والجمـل والفحـل المنتـج في مهرجـان الملــك عبــد العزيــز النســخة الســابعة والراغبيــن بالمشــاركة في مهرجــان المناطــق (جـادة الإبــل)

أولًا: الشـروط الخاصـة بالمشـاركين غيـر الفائزيـن في جميـع فئـات الفـردي والجمـل والفحـل المنتـج:

• يحق للمشارك الغير فائز الذي شارك في فئات الفردي والجمل والفحل المنتج ولم يحصل على أي مركز بناءً على نتائج التحكيم النهائي ، التسجيل في فئات الفردي والجمل والفحل المنتج في مهرجان المناطق (جادة الإبل).

ثانيًا: الشروط الخاصة بالمشاركين الفائزين في فئات الجمل:

- لا يحق للمشارك الفائز في أحد الفئات الملكية (بيرق المؤسس، سيف الملك، شلفا ولي العهد) والذي حصل على مركز بناء على نتائج التحكيم النهائي، التسجيل في جميع فئات مهرجان المناطق (جادة الإبل)، ويستثنى من ذلك التسجيل في فئة (حيران قعدان ،حيران بكار) فقط.
- يحـق للمشـارك الفائـز في فئـة (شـوط البـداوة) التسـجيل في فئـات الفـردي والجمـل في مهرجـان المناطـق (جـادة الإبـل).

ثالثًا: الشروط الخاصة بالمشاركين الفائزين في جميع فئات الفردي والفحل المنتج:

- لا يحـق للمشـارك الفائـز في احـد فئـات الفـردي والفحـل المنتـج والـذي حصـل علـى مركـز بنـاءً علـى نتائـج التحكيـم النهـائي، التسـجيل في اللـون ذاتـه في مهرجـان المناطـق (جـادة الإبـل) ويحـق لـه التسـجيل في فئـات الفـردي والفحـل المنتـج في الألـوان الاخـرى.
- يحق للمشارك الفائز في أحد فئات الفردي والفحل المنتج والذي حصل على مركز
 بناء على نتائج التحكيم النهائي، التسجيل في فئات الجمل في جميع الألوان.

الباب الرابع الشروط العامة لجميع مهرجانات المناطق (جادة الإبل)

تسري هذه الشروط على جميع مهرجانات المناطق للعام

أولًا: الشروط الخاصة بالمشاركين غير الفائزين في جميع فئات الفردي والفحل المنتج والجمل:

، يحـق للمشـارك الغيـر فائـز الـذي شـارك في أحـد فئـات الفـردي أو الفحـل المنتـج أو الجمـل ولـم يحصـل علـى أي مركـز بنـاءً علـى نتائـج التحكيـم النهـائي في احـد مهرجانات المناطـق، التسـجيل في فئـات الفـردي أو الفحـل المنتـج أو الجمـل في مهرجـان المناطـق الأخـرى.

ثانيًا: الشروط الخاصة بالمشاركين الفائزين في فئات الفردي أو الفحل المنتج أو الجمل:

لا يحــق للمشــارك الفائــز في أحــد فئــات الفــردي أو الفحــل المنتــج أو الجمــل والــذي حصــل علــى مركــز بنــاءً علــى نتائــج التحكيــم النهــائي، التســجيل في اللــون ذاتــه الــذي فــاز فيــه في مهرجــان المناطـق الأخــرى، ويحــق لــه التســجيل في فئــات الفــردي والفحــل المنتــج والجمــل في الألــوان الأخــرى.

الباب الخامس الشروط الخاصة بفئات مسابقات المناطق (جادة الإبل)

الفصل الأول

شروط فئات (مزاين الإبل)

أولًا: شروط فئة الفردي في مزاين الإبل:

أ- فئــة الفــردي للحيــران قعــدان للــون (الشــعل، الصفــر، الوضــح، الشــقح، الحمــر، المجاهيــم):

- 1. يسمح بالمشاركة بفردي واحد في الفئة الواحدة للمشارك الواحد في نفس اللون.
- 2. يسمح ببيع المتن المشارك قبل أن يصل إلى التحكيم النهائي بوقت كاف ويمكن لمالكها الجديد أن يكمل المنافسة باسمه.
 - 3. أن يكون خاليًا من التهجين.
- 4. أن يكون لونه مطابقًا للون المحدد في الفئة أو قريبًا منه أكثر من غيره وفقًا لما تقرره اللجنة المختصة.
 - 5. لا يقبل المتن الذي قطع جزء من إذنه (الجدع) أو الذي قطع جزء من ذيله.
- 6. لا يقبل المتن الذي فيه عيب يغير أو يؤثر في شكله مثل اللوف أو العور أو العرج
 البين وما يماثل ذلك.
- 7. لا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
 - 8. في حال رأت لجنة التسنين أن سن الحوار ليس مطابقا يتم استبعاده.
 - 9. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ب- فئـة الفـردي للحيـران بـكار للـون (الشـعل، الصفـر، الوضـح، الشـقح، الحمـر، المجاهيـم):

- 1. يسمح بالمشاركة بفردية واحدة في الفئة الواحدة للمشارك الواحد في نفس اللون.
- 2. يسمح ببيع المتن المشارك قبل أن يصل إلى التحكيم النهائي بوقت كاف ويمكن لمالكها الجديد أن يكمل المنافسة باسمه.
 - أن تكون خاليًا من التهجين.
- 4. أن يكون لونها مطابقاً للـون المحـدد في الفئـة أو قريبًا منـه أكثـر مـن غيـره وفقاً لمـا تقـرره اللجنـة المختصـة.
 - 5. لا يقبل المتن الذي قطع جزء من إذنه (الجدع) أو الذي قطع جزء من ذيله.
- 6. لا يقبل المتن الذي فيه عيب يغير أو يؤثر على شكله مثل اللوف أو العور أو العرج البين وما يماثل ذلك.
- 7. لا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
- 8. لا يسمح بالمشاركة بالمتن الذي يحمل أعضاء أنثوية وذكرية والتي تميل بالغالب
 اللأنث لكنها تحمل تلك الصفتين باعتبارها من حالات (الشكر).
 - 9. في حال رأت لجنة التسنين أن سن الحوار ليس مطابقا يتم استبعاده .
 - 10. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ج- فئة الفردي دق "بكار " ، للون (الشعل، الصفر، الوضح، الشقح، الحمر، المجاهيم):

- 1. يسمح بالمشاركة بفردية واحدة في الفئة الواحدة للمشارك الواحد في نفس اللون.
- 2. لا يحـق للمشـارك في هـذه الفئـة في حـال الفـوز، المشـاركة بهـا مـرة أخـرى في فئـة مـن فئـات الجمـل باسـمه.
- 3. يسمح ببيع المتن المشارك قبل أن يصل إلى التحكيم النهائي بوقت كاف ويمكن للمالك الجديد أن يكمل المنافسة باسمه.
- 4. يسمح ببيع المتن المشارك بعد انتهاء مشاركته ويمكن للمالك الجديد أن يشارك بها في إحدى فئات الجمل مرة واحدة فقط.
 - 5. أن تكون خالية من التهجين.
- 6. أن يكون لونه مطابقًا للون المحدد في الفئة أو قريبًا منه أكثر من غيره وفقاً لما تقرره اللجنة المختصة.
 - 7. لا يقبل المتن الّذي قطع جزء من أذنه (الجدع) أو الّذي قطع جزء من ذيله.
- 8. لا يقبل المتن الذي فيه عيب يغير أو يؤثّر في شكله مثل اللوف أو العور أو العرج البين وما يماثل ذلك.

- 9. لا يسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس في عمر (مفرودة، حقة) وكذلك لا تقبل في الاعمار التي أكبر من ذلك إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
- 10. لا يسمح بالمشاركة بالإبل التي تحمل أعضاء أنثوية وذكرية والتي تميل بالغالب للأنثى لكنها تحمل تلك الصفتين باعتبارها من حالات (الشكر).
- 11. أصغـر سـن في فئـة الـدق البـكار مفـرودة وأكبـر سـن هـي الجذعـة ولا يقبـل أكبـر مـن ذلـك والفاصـل في العمـر اكتمـال نمـو الثنيتيـن وفي حـال ظهـور حـالات خاصـة فـإن اللجنـة المختصـة تقـرر السـن.
 - 12. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ثانيًا: شروط المشاركة في فئة الفحل المنتج للون (الشعل، الصفر، الوضح، الشقح، الحمر، المجاهيم):

- 1. أن تكون المشاركة بعدد (7) من انتاج الفحل ويجوز أن يكون من ضمنها قعود ،
 على أن تكون (3) أمتان من نفس لون الفحل ، ويسمح بالمشاركة بعدد (2) من الأمتان (جل) من ثنية فما فوق.
 - 2. أقل سن للمشاركة من إنتج الفحل في هذا الفئة سن مفرود/ة.
- اللون المعتبر هو لون الفحل فقط أما الإنتاج فيكون مقبولًا بألوان مختلفة، ويشترط إذا كان الفحل المنتج من أحد ألوان المغاتير أن يكون في إنتاجه مواصفات المغاتير وألوانها وأما إذا كان الفحل من المجاهيم فيشترط أن يكون في إنتاجه مواصفات المجاهيم وألوانها.
 - 4. لا يقبل المتن الذي قطع جزء من أذنه (الجدع) أو الذي قطع جزء من ذيله.
- 5. لا يسمح بمشاركة الفحل الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل الفحل الندي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
 - 6. أن تكون خالية من التهجين.
- 7. يمكن للمشارك أن يستعير إنتاج الفحل الذي شارك به من الغير، ويعتبر هو المسؤول المباشرعن تطبيق الأنظمة والشروط ويتحمل وحده أي خطأ وتجاوز.
- 8. إثبات الإنتاج على الفحل المشارك يخضع للفحوصات والتقارير التي تصدرها الجهة المعتمدة لفحص الأبوة.
- 9. يمكن للمتون (عدا الفحل) المشاركة في هذه الفئة المشاركة مرة أخرى في أحد فئات الفردي أو أحد فئات الجمل.

- 10. يسـمح ببيـع المتـون المشـاركة بعـد انتهـاء مشـاركتها، ويمكـن للمالـك الجديـد أن يشـارك بهـا مـرة أخـرى في أحـد فئـات الفـردي وأحـد فئـات الجمـل.
 - 11. لا تقبل مشاركة إنتاج الفحل (النافق) حتى وإن تم توثيق إنتاجه.
- 12. لا يسمح بالمشاركة بالمتون التي تحمل أعضاء أنثوية وذكرية والتي تميل بالغالب للأنثى لكنها تحمل تلك الصفتين باعتبارها من حالات (الشكر).
- 13. تطبـق جميـع الأنظمـة والاشـتراطات المعمـول بهـا في مسـابقة الفحـل المنتـج في مهرجـان الملـك عبـد العزيـز للإبـل.
 - 14. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ثالثًا: فئة الجمل 30، للون (الشعل، الصفر، الوضح، الشقح، الحمر، المجاهيم):

- 1. تكون المشاركة بإناث الإبل بعدد (30) متنًا ويسمح بمشاركة بعير أو قعود واحد من ضمن العدد المطلوب.
 - 2. أقل سن للمشاركة في هذه الفئة سن مفرود/ة.
- 3. أن تكـون المشـاركة في ألـوان المغاتيـر (الشـعل، الصفـر، الوضـح، الشـقح، الحمـر) حسـب اللـون المحـدد لـكل فئـة ويسـمح باللـون القريـب منـه أكثـر مـن غيـره وفقًـا لمـا تقـره اللجنـة المختصـة.
- 4. يمكن المشاركة في فئات المجاهيم بألوانها الأخرى التي تحمل صفات المجاهيم الشكلية كالزرقاء والصفراء والحمراء بنسبة لا تتجاوز 10% من إجمالي عدد الإبل المشاركة في هذه الفئة.
- 5. لا يقبل المتن اللذي قطع جزء من أذنه (الجدع) في الأعمار التالية: (مفرودة، حقة، لقية، جذعة، ثنية، رباع) وكذلك لا يقبل في الأعمار التي أكبر من ذلك إذا كان القطع جديدًا.
- 6. لا يسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس في عمر (مفروداة، حقرة) وكذلك لا يقبل في الأعمار التي أكبر من ذلك إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
 - 7. يجب مطابقة الوسم والشاهد في جميع الامتان المشاركة في هذه الفئة.
- 8. لا يسمح بمشاركة الإبل المشتبه بكونها مهجنة إذا تجاوزت نسبة الاشتباه (%30) ثلاثين بالمائة للمتن الواحد وفقًا لما تقرره اللجنة المختصة .
- 9. لا يسمح بالمشاركة بالمتون التي تحمل أعضاء أنثوية وذكرية والتي تميل بالغالب للأنثى لكنها تحمل تلك الصفتين باعتبارها من حالات (الشكر).
- 10. يسمح ببيع المشاركة قبل أن تصل إلى التحكيم النهائي بوقت كاف ويمكن لمالكها الجديد أن يكمل المنافسة باسمه
 - 11. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

الفصل الثاني

شروط فئات (مزاين الحراير)

أُولًا: شروط فئة الفردي في مزاين الحراير:

أ- فئة فردي دق حراير لجميع الألوان:

- 1. يسمح بالمشاركة بفردية واحدة في الفئة الواحدة للمشارك الواحد.
- 2. لا يحـق للمشارك في هـذه الفئـة في حال الفوز، المشاركة بها مرة أخرى في فئـة مـن فئـات الجمـل باسـمه.
- 3. يسمح ببيع المتن المشارك قبل أن يصل إلى التحكيم النهائي بوقت كاف ويمكن لمالكها الجديد أن يكمل المنافسة باسمه.
- 4. يسمح ببيع المتن المشارك بعد انتهاء مشاركته ويمكن لمالكها الجديد أن يشارك بها في إحدى فئات الجمل.
 - 5. أن تكون خالية من التهجين.
- 6. لا يقبل المتن الذي فيهه عيب يغير أو يؤثر في شكله مثل اللوف أو العور أو العرج البين وما يماثل ذلك.
- 7. لا يسمح بالمشاركة بالإبل التي تحمل أعضاء أنثوية وذكرية والتي تميل بالغالب للأنتى لكنها تحمل تلك الصفتين باعتبارها من حالات (الشكر).
- 8. لا يسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس في عمر (مفرودة ، حقة) وكذلك لا تقبل في الأعمار التي أكبر من ذلك إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
- 9. أصفر سن في فئة الدق البكار مفرودة وأكبر سن هي الجذعة ولا يقبل أكبر من ذلك والفاصل في العمر اكتمال نمو الثنيتين وفي حال ظهور حالات خاصة فإن اللجنة المختصة تقرر السن. وفي حال تغير السن بعد التسجيل تنقل المتن المشاركة من الدق إلى الجل إن رغب المشارك.
 - 10. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ب- فئة فردي جل حراير لجميع الألوان:

- 1. يسمح بالمشاركة بفردية واحدة في الفئة الواحدة للمشارك الواحد.
- 2. لا يحـق للمشـارك في هـذه الفئـة في حـال الفـوز، المشـاركة بهـا مـرة أخـرى في فئـة مـن فئـات الجمـل باسـمه.
- 3. يسمح ببيع المتن المشارك قبل أن تصل إلى التحكيم النهائي بوقت كاف ويمكن لمالكها الجديد أن يكمل المنافسة باسمه.
- 4. يسمح ببيع المتن المشارك بعد انتهاء مشاركته ويمكن لمالكها الجديد أن يشارك بها في إحدى فئات الجمل.
 - 5. أن تكون خالية من التهجين.
- 6. لا يقبل المتن الذي فيه عيب يغير أو يؤثر في شكله مثل اللوف أو العور أو العرج البين وما يماثل ذلك.
- 7. لا يسمح بالمشاركة بالإبل التي تحمل أعضاء أنثوية وذكرية والتي تميل بالغالب للأنثى لكنها تحمل تلك الصفتين باعتبارها من حالات (الشكر).
- 8. لا يسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
 - 9. أصغر سن في فئة الفردي جل هي الثنية ولا يقبل أصغر من ذلك.
 - 10. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ثانيًا: شروط المشاركة في فئة الفحل المنتج حراير لجميع الالوان:

- 1. أن تكون المشاركة بعدد (7) من إنتاج الفحل ويجوز أن يكون من ضمنها قعود، ويسمح بالمشاركة بعدد (2) من الأمتان (جل) من ثنية فما فوق.
 - 2. أقل سن للمشاركة من إنتاج الفحل في هذه الفئة سن مفرود/ة.
 - 3. لا يقبل المتن الّذي قطع جزء من أذنه (الجدع) أو الّذي قطع جزء من ذيله.
- 4. لا يسمح بمشاركة الفحل الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل الفحل الدذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس إذا كان الوسم أو الشاهد جديدا وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
 - 5. أن تكون خالية من التهجين.

- 6. يمكن للمشارك أن يستعير إنتاج الفحل الذي شارك به من الغير، ويعد هو المسؤول المباشرعن تطبيق الأنظمة والشروط ويتحمل وحده أي خطأ وتجاوز.
- 7. إثبات الإنتاج على الفحل المشارك يخضع للفحوصات والتقارير التي تصدرها الجهة المعتمدة لفحص الأبوة.
- 8. يمكن للمتون (عدا الفحل) المشاركة في هذه الفئة المشاركة مرة أخرى في أحد فئات الفردي أو أحد فئات الجمل.
- 9. يسمح ببيع المتون المشاركة بعد انتهاء مشاركتها، ويمكن للمالك الجديد أن يشارك بها مرة أخرى في أحد فئات الفردي وأحد فئات الجمل.
 - 10. لا تقبل مشاركة إنتاج الفحل (النافق) حتى وإن تم توثيق إنتاجه.
- 11. لا يسمح بالمشاركة بالمتون التي تحمل أعضاء أنثوية وذكرية والتي تميل بالغالب للأنثى لكنها تحمل تلك الصفتين باعتبارها من حالات (الشكر).
 - 12. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ثالثًا: شروط فئة الجمل في مزاين الحراير لجميع الألوان:

أ- فئة جمل 20 حراير لجميع الألوان:

- 1. أن تكون المشاركة بعدد 20 من إناث الإبل ويسمح ببعير أو قعود واحد من ضمن العدد.
 - 2. يمكن المشاركة بجميع الأعمار من سن مفرود/ة وأعلى.
 - 3. أن تكون خالية من التهجين.
- 4. لا يسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس في عمر (مفرود/ة، حق/ة) وكذلك لا يقبل في الاعمار التي أكبر من ذلك إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
 - يجب مطابقة الوسم والشاهد في جميع الأمتان المشاركة في هذه الفئة.
- 6. لا يسمح بالمشاركة بالمتون التي تحمل أعضاء أنثوية وذكرية والتي تميل بالغالب للأنثى لكنها تحمل تلك الصفتين بإعتبارها من حالات (الشكر).
- 7. يسمح ببيع المشاركة قبل أن تصل إلى التحكيم النهائي بوقت كاف ويمكن لمالكها الجديد أن يكمل المنافسة باسمه.
 - تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

الفصل الثالث

شروط المشاركة في مسابقة الهجيج

أ- فئة مسابقة الهجيج للون (الشعل، الصفر):

- 1. تكون المشاركة بإناث الإبل بعدد (20) متنًا لكل متسابق ولا يسمح بمشاركة الألوان الأخرى.
- 2. لا يسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس في عمر (مفرود/ة، حق/ة) وكذلك لا يقبل في الأعمار التي أكبر من ذلك إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
 - 3. يجب مطابقة الوسم والشاهد في جميع الأمتان المشاركة في هذه الفئة.
 - 4. لا يسمح بمشاركة الرحول.

ب- فئة مسابقة الهجيج للون (الوضح، الشقح، الحمر):

- 1. تكون المشاركة بإناث الإبل بعدد (20) متنًا لكل متسابق ولا يسمح بمشاركة الألوان الأخرى .
- 2. لا يسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسة، ولا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس في عمر (مفرود/ة، حق/ة) وكذلك لا يقبل في الاعمار التي أكبر من ذلك إذا كان الوسم أو الشاهد جديدا وذلك حسب لائحة مخالفات الرفق بالحيوان.
 - يجب مطابقة الوسم والشاهد في جميع الامتان المشاركة في هذه الفئة.
 - 4. لا يسمح بمشاركة الرحول.

ج- شروط المسابقة العامة لجميع فئات مسابقة الهجيج:

- 1. مسافة السباق 10 كم تزيد وتنقص حسب تحديد خط البداية وخط النهاية.
 - 2. يسمح للمشاركين تدريب إبلهم على المضمار قبل بداية السباق بـ 5 أيام .
 - 3. يمنع استخدام المنشطات منعًا باتًا بكل أنواعها.
 - 4. تمنع الجنائب والقلائد وأي غطاء على الإبل.
 - 5. يمنع استخدام أجهزة الصعق الكهربائي للإبل.
 - 6. عدم وضع ساتر (رول) على الشبك قبل الانطلاق.
- 7. لا يسمح بالنزول والتخييم قرب خط النهاية بمسافة 2 كم من جميع الاتجاهات سواءً للمشاركين أو غيرهم.
- 8. خروج أصحاب الإبل قبل الانطلاق بيوم واحد ويسمح لراعي الإبل فقط بالبقاء معها.
 - 9. يسمح بدخول أصحاب الإبل قبل الانطلاق بساعتين فقط.
- 10. يمنع دخول السيارات في مضمار السباق عدا السيارات التابعة لإدارة المهرجان والجهات المعنية.
 - 11. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

الباب السادس المخالفات والعقوبات

المخالفات

أولاً: المخالفات الطبية

وهي تعنى قيام المشارك بإيذاء الإبل المشارك بها سواء بالتدخل الجراحي أو اليــدوي وذلــك لغــرض تغييــر مظهرهــاً الخارجي وهي على النحو الآتي:

- ثبوت التدخل الجراحي أو إيذاء يدوي على أي جرزء من أجرزاء المتن بأي طريقة كانت.
- 2. ثبوت حُقن المتن بأي نوع من أنواع الهرمونات، أو تغذيته بالمواد الكيميائية، أو البتروليـة، أو اسـتخدام أي مركـب مـن شانه تنشيط أو تخدير المتن وذلك لغـرض تغييـر خلقتـه أو شـكله الاصلـي.
 - 3. ثبوت تخدير شفاه المتن (السبال).
- 4. ثبوت تهتك في أنسجة شفاه المتن (السبال) نتيجـــة الســحب (التمطيـط).

يعاقب يعاقب بغرامة مالية لكل متن حسب الجدول:

عقوبات المخالفات الطبية

قيمة الغرامة	الفئة
50000 ريالًا	فردي (حيران بكار، حيران قعدان)
30000 ريالًا	فردي (دق ،جل)
5000 ريالًا	انتاج الفحل
10000 ريالًا	فئات الجمل
10000 ريالًا	الهجيج

مع استبعاد الإبل المعبوث بها, واستبعاد المشارك من المشاركة في حال عدم الســداد، مــع تعليــق مشــاركة المشــارك في أي مـن مهرجانـات الإبـل الـتي ينظمهـا النـادي

> 5. ثبوت وضع أي أصباغ لتغيير لون المتن الأصلب أو وضع الزيوت عليها لغرض تغييــر شــلكها الطبيعــي.

> 6. تجديع الأذنيين أو برد الأسنان، أو قطع جــزء مــن الذيــل وذلــك لغــرض تغييــر الشـكل الأصلـي.

> 7. أي تدخّل على المتن بغرض تغيير شَـ كله أو إيذائــه.

يعاقب بغرامة مالية قدرها (10,000) عشر آلاف ريال سعودي، مع استبعاد الإبل المعبوث بها، واستبعاد المشارك من المشاركة في حال عدم السداد، مع تعليق مشاركة المشارك في أي من مهرجانات الإبل التي ينظمها النادي حتى يتم سداد الغرامــة المالـــة.

عقوبات المخالفات السلوكية والأدبية	ثانياً: المخالفات السلوكية والأدبية
	هـي مـا يصـدر مـن المشـارك أو المرافـق للمشـارك أو الزائـر مـن فعـل أو لفـظ أو حركـة يقصـد بهـا الإسـاءة، أو التجريـح، أو التنقيص، أو الاتهـام، أو التحـرش، ويدخـل في ذلك الإسـاءات العنصريـة القبليـة والدينيـة والعقائديـة وكذلـك تشـويه سـمعة المهرجـان والعامليـن فيـه، وهـي علـى النحـو الآتي:
1. يعاقب بغرامة مالية قدرها (10000) مئة ألف ريال سعودي، مع الإحالة إلى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقه ويحق لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجائزة لمدة موسم أو لعدة مواسم.	1. ثبوت الإساءة اللفظية، أو الفعلية للمسؤولين، أو العاملين بإدارة المهرجان، أو النادي، وذلك لغرض تأجيج الرأي العام والكيد لهم ولما يقومون به من عمل وذلك بشكل مباشر أو غير مباشر في موقع المهرجان أو من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.
2. يعاقب بغرامة مالية قدرها (20000) مئتا ألف ريال سعودي، مع الإحالة إلى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقه ويحق لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو لعدة مواسم.	2. ثبوت توجيه التهم الباطلة، أو العنصرية أو العرقية، أو الدينية ضد المسؤولين، أو العاملين بإدارة المهرجان، أو النادي، وذلك لغرض تأجيج الرأي العام والكيد لهم ولما يقومون به من عمل وذلك بشكل مباشر أو غير مباشر في موقع المهرجان أو من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.
3. يعاقب كل من قدم ورقة رسمية مزورة وتوافرت فيها شروط وأحكام النظام الجزائي لجرائم التزوير بغرامة مالية قدرها (50000) خمسون ألف ريال مع الإحالة إلى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقه ويحق لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو لعدة مواسم.	3. تزوير أي أوراق أو مستندات رسمية.

4. يعاقب بغرامة مالية قدرها (100000) مئة ألف ريال مع الإحالة إلى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقه ويحق لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو لعدة مواسم.	4. ممارسـة أعمــال التحريــض والتجمهــر لغـرض الاحتجـاج أو الاعتــراض أو التخريـب علــى القــرارات الصــادرة مــن إدارة المهرجــان.
5. يعاقب بغرامة مالية قدرها (100000) مئة ألف ريال، مع الإحالة إلى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقه ويحق لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو لعدة مواسم.	5. ممارســة العنــف، أو التهديــد، أو الإكــراه تجــاهأي شــخصكان في حــرمالمهرجــان.
6. يعاقــب بغرامــة ماليــة قدرهــا (10000) عشــرة آلاف ريــال.	6. رفع الأعلام، أو الشعارات العنصرية، أو المخالفة للآداب العامة.
7. يعاقب بغرامة مالية قدرها (200000) مئتا ألف ريال، مع الإحالة إلى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقه ويحق لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو لعدة مواسم.	7. نشـر أو تـداول أي وثائـق أو مسـتندات أو معلومـات بـدون إذن مسـبق وخطـي مـن إدارة المهرجـان، أو تـداول الشـائعات بـأي طريقـة كانـت.
8. يعاقب بغرامة مالية قدرها (100000) مئة ألف ريال، مع الإحالة إلى الجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقه ويحق لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو لعدة مواسم.	8. حمــل الأســلحة البيضــاء أو الناريــة للاســتعراض بهــا أو حيازتهــا أو إطــلاق الاعيــرة الناريــة ســواء داخــل موقـع إقامــة المهرجــان أو في الحمـــى المجــاور لــه.

عقوبة المخالفات التنظيمية	ثالثاً: المخالفات التنظيمية
یعاقـب بغرامـة مالیـة قدرهـا (3000) ثلاثـة آلاف ریـال علـی کل متـن مخالـف.	وهي قيام المشارك أو ممثلية بعدم اتباع التعليمات والإجراءات التنظيمية الخاصة بإدارة المهرجان أو النادي، ومنها: 1. عدم التزام المشارك بالإبل المضافة لديه في بطاقة المشاركة، وجلب إبل غير المضافة المضافة لغرض المشاركة بها أو مزاحمة الإبل محل المشاركة لإرباك المسارات التنظيمية.

رابعاً: أحكام عامة

أ- المخالفات والعقوبات:

- 1. يحق لإدارة المهرجان أو النادي إقرار أي عقوبة جديدة لأي مخالفة تستجد خلاف ما تم النص عليه في هذا الباب، وذلك بعد اعتمادها وإقرارها ومصادقتها.
- 2. يحق لإدارة المهرجان أو النادي إيقاع العقوبة على كل من يخضع لأحكام دليل المشارك في حال ثبوت المخالفة، سواء كانت المخالفة أثناء فتره المهرجان أو بعد انتهاء أعمال المهرجان.
- 3. يحق لإدارة المهرجان أو النادي تطبيق جزاء أو أكثر بحسب طبيعة المخالفة وجسامتها وفقًا لاعتبارات وحيثيات تخضع لها الواقعة على المخالفين أثناء فتره المهرجان أو بعد انتهاء أعمال المهرجان.
 - 4. لإدارة المهرجان أو النادي الحق في إصدار أي من العقوبات التالية:
 - أ- إلزام المشارك بدفع مبلغ مالي لا يتجاوز (100,000) مئة ألف ريال سعودي.
 - ب- الاستبعاد من المشاركة في المسابقة.
- ج حرمان المشارك من المُشاركة في مهرجان المناطق أو مهرجان الملك عبد العزيز للإبل أو المهرجانات الأخرى التي ينظمها النادي لمدة موسم أو لعدة مواسم.
- ذلك في حال ارتكاب المشارك أو أي من تابعية لأي سلوك مخالف لم ينص عليه في باب المخالفات والعقوبات.
 - للنادي الحق بالجمع بين عقوبتين أو أكثر.

ب- لإجراءات الاستبدال والتبديل:

- 1. يحق للمشارك استبدال المتن محل المخالفة بعد سداد قيمة المخالفة المترتبة عليه، وعليه التواصل مع اللجان التنظيمية فورًا لاستقبال المتن البديل وذلك خلال مدة أقصاها ساعتين من سداد المبلغ، ويحق للجنة عدم استقبال المتن البديل بعد انتهاء المدة المحددة.
- 2. يخضع المتن البديل (الذي قام المشارك باستبداله بعد سداد مبلغ المخالفة) للكشف الطبى ولجميع الإجراءات النظامية المقررة في دليل المشارك.
- 3. تصدر اللجنة القانونية القرارات المتعلقة بمخالفات التشبيه واختلاف اللون والتسنين بناءً على التقرير النهائي الصادر من لجنة التشبيه، واختلاف اللون، والتسنين.
 - 4. تكون التقارير الصادرة من اللجنة الطبية ولجنة التشبيه قطعية ونهائية.
- 5. يمنع المشارك من الاستمرار بالمشاركة في جميع الأحوال وذلك في حال بلغت نسبة المخالفات الطبية لـدى المشارك (%20) من الإبل المشاركة باسمه في فئة واحدة.
- 6. يتم استبعاد المشارك إذا تبين أن (%20) من شرائح الإبل المشاركة ليست مسجلة باسم المشارك.
- 7. لا يحـق للمشـارك الاسـتبدال في فئـة الفـردي في حـال صـدر في حقـه تقريـر طـي مـن اللجنـة الطبيـة بوجـود حالـة مرضيـة (مـرض بيطـري أو عبـث) ويتـم اسـتبعاده، أمـا في فئـة الجمـل فيحـق لـه الاسـتبدال بنسـبة %20.

جدول مهرجان جادة الإبل في تبوك

تاريخ التحكيم	يوم التحكيم	تاريخ الدخول	يوم الدخول	الألــوان	الفئة
2023/06/15	الخميس	2023/06/14	الأربعاء	حراير + مجاهيم	دق بكار - جل + <mark>دق بكار</mark>
2023/06/16	الجمعة	2023/06/15	الخميس	شقح + حمر + وضح	دق بكار الهجيج (وضح - حمر - شقح)
2023/06/17	السبت	2023/06/16	الجمعة	شعل + صفر + حراير	دق بكار + جمل 20
2023/06/18	الأحد	2023/06/17	السبت	مجاهيم	حيران قعدان - حيران بكار - جمل 30 الهجيج (شعل - صفر)
2023/06/19	الإثنين	2023/06/18	الأحد	شقح	حيران قعدان - حيران بكار - جمل 30
2023/06/20	الثلاثاء	2023/06/19	الإثنين	حمر	حیران قعدان - حیران بکار - جمل 30
2023/06/21	الأربعاء	2023/06/20	الثلاثاء	وضح	حيران قعدان - حيران بكار - جمل 30
2023/06/22	الخميس	2023/06/21	الأربعاء	صفر	حيران قعدان - حيران بكار - جمل 30
2023/06/23	الجمعة	2023/06/22	الخميس	شعل + مجاهیم	حيران قعدان - حيران بكار - جمل 30 + الفحل المنتج
2023/06/24	السبت	2023/06/23	الجمعة	شقح + حمر + حراير	الفحل المنتج
2023/06/25	الأحد	2023/06/24	السبت	وضح + شعل + صفر	الفحل المنتج

مهرجان جادة الإبل في تبوك بقيمه جوائز

اكثر من 13 مليون ريال سعودي

جوائز مهرجان جادة الإبل منطقة تبوك

الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الاول	عدد الجوائز	الألوان	الفئة
		80,000	100,000	150,000	18	وضح/مجاهیم/شقح حمر/شعل/صفر	الفحل المنتج
30,000	40,000	50,000	60,000	80,000	30	وضح/مجاهیم/شقح حمر/شعل/صفر	حیران بکار
30,000	40,000	50,000	60,000	80,000	30	وضح/مجاهیم/شقح حمر/شعل/صفر	حيران قعدان
30,000	40,000	50,000	60,000	80,000	30	وضح/مجاهیم/شقح حمر/شعل/صفر	دق بکار
100,000	120,000	150,000	200,000	250,000	30	وضح/مجاهيم/شقح حمر/شعل/صفر	جمل 30

جوائز مهرجان جادة الإبل منطقة تبوك (الحراير)

الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الاول	عدد الجوائز	الألوان	الفئة
		50,000	70,000	100,000	3	حراير	الفحل المنتج
30,000	40,000	50,000	60,000	70,000	5	حراير	جل
30,000	40,000	50,000	60,000	70,000	5	حراير	دق بکار
90,000	100,000	110,000	120,000	170,000	5	حراير	جمل 20

جوائز مهرجان جادة الإبل منطقة تبوك (الهجيج)

الخامس	الرابع	الثالث	الثاني	الاول	عدد الجوائز	الألوان	الفئة
50,000	60,000	70,000	80,000	100,000	5	(شعل - صفر)	الهجيج
50,000	60,000	70,000	80,000	100,000	5	(وضح - شقح - حمر)	الهجيج

